

هل يصح النبد واللمس في البيع؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

إذا كانت السلع متشابهة من نوع واحد ومعلومة للمشتري وقيمتها متساوية هل يصح فيها النبد واللمس. هل يصح؟ هل يصح فيها النبد واللمس؟ لا. لا ما يصح نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن المنابذة واللماسة وما دام نهى عنها الرسول فنحن لا نبيحها. نعم -

00:00:00